



استصحاب الحال وأثره في توجيه الأحاديث المشككة - دراسة في كتاب إعراب الحديث لابن مالك الأندلسي -

*Presumption of Continuity of a state (Istishhab al. ḥāl) and its Impact on the
Guidance of Hadiths*

- A Study in Ibn Mālik Al. Andalusī's Book "I'rāb al. Ḥadīth" -

نبيلة قريني*

جامعة قلمة (الجزائر)

guerini.nabila@univ.guelma.dz

تاريخ النشر: 2025.11.15

تاريخ القبول: 2025.09.25

تاريخ الاستلام: 2025.08.12

ملخص:

يعرض المقال نماذج من توجيه ابن مالك الأندلسي للأحاديث النبوية المشككة الواردة في صحيح البخاري وفق أحد الأصول النحوية ألا وهو "استصحاب الحال"، وذلك من خلال تتبع ظواهر متعلقة به من مثل: العدول عن الأصل، والتنبيه على الأصل المتروك والرد إلى الأصل، واستجلاء كيفية اعتمادها في إعادة الاعتبار لما ظنَّ به اللحن والخطأ من أحاديث النبي ﷺ.

الكلمات المفتاحية: الأحاديث النبوية؛ استصحاب الحال؛ التوجيه النحوي؛ الرد إلى الأصل؛ التنبيه على الأصل المتروك؛ العدول عن الأصل.

Abstract:

The article presents examples of Ibn Mālik Al-Andalusī's guidance on the problematic aspects of prophetic hadiths cited in Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī, analysed through the lens of a foundational grammatical principle: the Presumption of Continuity of a State (Istishhab al-ḥāl). The study traces phenomena associated to this principle, including deviation from the original rule (al-‘udūl ‘an al-aṣl), accentuating the abandoned rule (al-tanbīh ‘alā al-aṣl al-matrūk), and returning to the original rule (al-radd ilā al-aṣl). It further explores how this principle was used to rehabilitate hadiths of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) that were supposed to contain grammatical errors or linguistic inconsistencies.

Keywords: Prophetic Hadiths; Presumption of Continuity of a State (Istishhab al-ḥāl); Grammatical Guidance; Return to the Original; Accentuate the Abandoned Original; Deviation from the Original.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة

يعدّ كتاب إعراب الحديث لابن مالك الأندلسي (672هـ) الموسوم بـ"شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" من أجود المؤلفات في مجال إعراب الحديث النبوي الشريف. عكف فيه صاحبه على توجيه الأحاديث المشككة الواقعة في متن صحيح البخاري. بطلب من الإمام اليونيني. والتي خالف ظاهرها المشهور من الأحكام النحوية، مُثبتاً صحّة ما جاء فيها ولو على وجه الشذوذ، مستشهداً في ذلك بشواهد متنوعة من القرآن والقراءات القرآنية والشعر وكلام العرب، مستدلّاً بما اتّفق النحاة على حجّيته من الأدلة النحوية، ومنها استصحاب الحال، وما تعلّق به من ظواهر من مثل: العدول عن الأصل، والتنبيه على الأصل المتروك.

ويعدّ استصحاب الحال في عرف المشتغلين بعلم أصول النحو من الأدلة المعتمدة، وإن كان من أضعف الأدلة؛ إذ لا يعتدّ به متى قام دليل آخر أقوى مرتبة منه من مثل السماع أو القياس أو الإجماع. وتأتي هذه الدراسة لتستجلي مواضع استدلال ابن مالك الأندلسي باستصحاب الحال في صورته التطبيقية من خلال تتبّع مواضع اعتماده الظواهر المتعلقة به ممّا ذكرناه سلفاً، في سبيل تأكيد ما أكّده المصنّف ذاته من صحّة متون الأحاديث التي ظنّ بها اللحن والواقعة في متن صحيح البخاري على ما ذكرناه أعلاه.

وتنطلق الدراسة من تساؤل رئيس مؤداه: ماهي مواضع استدلال ابن مالك باستصحاب الحال في توجيه الأحاديث المشككة؟

وتتفرّع عن هذا التساؤل تساؤلات فرعية، منها: ما مفهوم استصحاب الحال؟ ما مدى حجّيته في أصول النحو؟ ماهي الظواهر المتعلقة باستصحاب الحال؟ ماهي الظواهر المتعلقة باستصحاب الحال التي استدللّ بها ابن مالك في كتابه؟

وتأتي هذه الدراسة لتكون إضافة لدراسات سابقة عرضت لاستصحاب الحال في أصول النحو، منها - بحسب ما أسعفنا إليه البحث:-

- دليل استصحاب حال الأصل عند النحاة: حجّيته ومرتبته في الاستدلال "دراسة في المنهج" لمؤلفه عبد الرحمان بلحنيش، مجلة التواصلية، المجلد الأول، العدد 2، أفريل 2015.
- استصحاب الحال عند أبي عليّ الشلوبين لمؤلفه شنين بلخير، مجلة الأثر، المجلد 15، العدد 24، مارس 2016.

- قاعدة الأصل واستصحاب الحال: قراءة في منهج النحاة من الاستعمال إلى القاعدة لمؤلفه أحمد محمد بشارت، مجلة كليّة الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 25، جوان 2019.

- حجّية استصحاب الحال في النحو العربي قديمًا وحديثًا لمؤلفه عبد القادر بالقاسمي، مجلة القارئ، جامعة الوادي، المجلد 4، العدد 4، ديسمبر 2021.

كما رصدنا مقالات اتخذت كتاب إعراب ابن مالك مدونة لها منها:

- ابن مالك الأندلسي ومنهجه النحوي في الاحتجاج بالحديث النبوي في كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ليعسى تومي، مجلة الآداب واللغات والعلوم الإنسانية، المجلد 2، العدد 2، 2019.

- مشكلات لغوية في الحديث النبوي الشريف من خلال كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك الأندلسي "دراسة وصفية تحليلية" لقادي مسعود ومدّاس أحمد، مجلة العلوم الإسلامية، المجلد 5، العدد 1، جويلية 2023.

غير أننا لم نظفر في حدود بحثنا بدراسة تجمع بين استصحاب الحال وكتاب إعراب الحديث لابن مالك، ولعل هذا هو موضع الجدة في مقالنا؛ من حيث كونه يهدف إلى تقصي صور استدلال ابن مالك باستصحاب الحال في رفع الإشكال عن الأحاديث النبوية في متن صحيح البخاري، بما يؤكّد صحتها ولو بوجه من الشذوذ، طالما أن الشذوذ لا ينافي الفصاحة.

ولأجل تحقيق ذلك، جاء هذا المقال وفق الهيكل التنظيمي الآتي: مقدمة مفهوم استصحاب الحال لغة واصطلاحًا. حجّية استصحاب الحال في أصول النحو. ظاهر متعلّقة باستصحاب الحال. حضور استصحاب الحال في كتاب إعراب الحديث لابن مالك. خاتمة تضمنت نتائج الدراسة.

وحسبنا أن يكون اجتهادنا ممّا ينال به الأجران معًا.

2. استصحاب الحال في عرف النحاة

1.2. تعريفه:

أ. لغة:

استصحاب الحال مصطلح مركّب تركيبًا إضافيًا من لفظي: استصحاب، والحال.

فأما: الاستصحاب في اللغة: فهو على وزن: الاستفعال، وفعله استصحب، مجرد صَحَب، وهو مأخوذ من الصُحبة، والمُصاحبة، تقول: استصحبْتُ في سَفَرِي فلانًا، أو الكتابَ، أي: جعلته مُصاحبًا لي، ومُلازمًا، واستصحبْتُ ما كان في الماضي، أي: جعلته مُصاحبًا للحال⁽¹⁾. وعلى هذا فهو لا يخرج عن معنى الملازمة، طالما أن الصحبة تقتضيها.

(1) الفيروز أبادي: القاموس المحيط، مادة (ص ح ب)، ص: 97، و: ابن منظور: لسان العرب، مادة (ص ح ب)، 520/1.

وأما الحال لغة: فاسم يذكر ويُؤنَّث، فإن دُكِّر جمع على أحوال، وإن أُنَّث جمع على حالات، ويخرج إلى عدّة معانٍ، منها: هو كينة الإنسان، وهو ما كان عليه من خير وشرّ، والحال: الوقت الذي أنت فيه⁽¹⁾.
ب- اصطلاحاً:

استصحاب الحال أحد الأدلة العقلية المعتمدة في علم أصول النحو. عرّفه السيوطي (911 هـ) بقوله: «هو إبقاء حال إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل»⁽²⁾.
أو هو: بقاء الشيء على حكمه الأصلي، حتى تقوم علّة تدفع عنه ذلك الحكم
فاستصحاب الحال على هذا النحو لا يأتي بحكم جديد - طالما أنّ الأصل معروف سابقاً من تجريدات النّحاة - «إنّما يعني ترجيح استمرار حكم سابق لم يقم دليل بيّن على نقله»⁽³⁾.
ويمكن أن يفهم من هذا أن الاستصحاب لا يقوم دليلاً على صحة الأصل، بل يردّ به على كلّ مدّعٍ للتغيير مالم يكن هناك مقتضى لذلك، لهذا يقول النّحاة: «التمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال»⁽⁴⁾. وكذا قولهم: «الأصل استصحاب الحكم حتى يقوم دليل على غيره»⁽⁵⁾.
ومن أمثلته استصحاب الحكم في فعل الأمر بالبناء لاستصحاب حال الأصل في الأفعال، وإنّما يعرب منها ما شابه الأسماء كشأن الفعل المضارع - وهي علّة خروجه من البناء إلى الإعراب - ولما لم يقم دليل على الشبه بين الاسم وفعل الأمر استصحاب حال الأصل فيه وهو البناء⁽⁶⁾.
استصحاب الحال، وحجّيته في علم أصول النّحو:
يُعدّ استصحاب الحال من الأدلة المتوارثة عن علم أصول الفقه⁽⁷⁾؛ إذ ظهر المصطلح في بيئة الفقهاء قبل بيئة النّحاة، ودلّ على المفهوم ذاته؛ فعلماء أصول الفقه يعرفون بأنّه: «إثبات ما كان ثابتاً، أو نفي ما كان منفيّاً»⁽⁸⁾.
أو هو: «استدامة ما كان منفيّاً حتى يثبت دليل صحيح، واستدامة إثبات ما كان ثابتاً حتى ينتفي بدليل صحيح»⁽⁹⁾.

(1) ابن منظور: لسان العرب، مادة (ح ول)، 190/11.

(2) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، 137.

(3) حسن خميس الملق: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص 183.

(4) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، 396/1.

(5) السيوطي: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، 175/3.

(6) ابن الأنباري: الإعراب في جدل الإعراب، ص 46.

(7) أشرف ماهر النواحي: مصطلحات علم أصول النحو، ص 68.

(8) محمد محمّدة: مختصر علم أصول الفقه الإسلامي، ص 306.

(9) محمد سليمان عبد الله الأشقر: الواضح في أصول الفقه للمبتدئين، ص 168.

فاستصحاب الحال على هذا النحو لا يثبت حكماً جديداً، وإنما يصلح حجة لعدم نفي الحكم، ولبقاء الأمر على ما كان عليه، طالما لم تثبت علة تخرجه عن حكمه الأصلي⁽¹⁾.

وإذا كان الاستصحاب لا يأتي بأحكام جديدة، فالاعتداد به قد لا يعدو أن يكون ردّاً على من أنكر حكم مسألة ثبت حكمها سالفاً دون أن يأتي بدليل على ما يناقضه، فيستدلّ على عدم انتفاء الحكم بثبوته سابقاً، وهو لهذا السبب يعدّ من الأدلة المختلف في حجّيتها عند علماء أصول الفقه، بل هو من أضعف الأدلة عندهم.

هذا عن استصحاب الحال عند الفقهاء، وأمّا الإقرار بحجّية الاستصحاب عند علماء أصول النحو فكانت مع ابن الأنباري (577 هـ) في القرن السادس للهجرة، وقد أورده بعد النقل والقياس، وعدّه من الأدلة المعتمدة، وإن نعتّه بأنه من أضعف الأدلة؛ إذ لا يجوز التمسك به ما وُجد ثمة دليل أقوى منه⁽²⁾.

كما أقرّ حجّية استصحاب الحال الإمام السيوطي، وأورده رابع دليل نحويّ بعد السماع والقياس والإجماع، وحدّه على نحو ما حدّه به ابن الأنباري، ومثّل له بأمثلته، وعدّه -كما سالفه- من أضعف الأدلة⁽³⁾. غير أن هذين العالمين لم يتوسّعا في بسط القول في دليل الاستصحاب على نحو ما فصلّا في الأدلة الأخرى، ولا أبانا عن كيفية الاستدلال به، ولا عرضا صور تلمّسه في كتب المتقدمين من النحاة

وعلى العموم -وبحسب ما خلص إليه بعض الدارسين المحدثين- فالاستصحاب من حيث كونه دليلاً معتبراً من أدلة النحو لا يتحقق إلّا بشروط: ⁽⁴⁾.

حكم سابق: وهو الأصل، وهذا الأصل جاء من تجريد النّحاة بالاستقراء الناقص للكلام الفصيح، وهو إمّا أن يكون أصل وضع-للحرف، أو الكلمة، أو الجملة-أو أصل القاعدة.

مسألة وقع الشكّ فيها بين استمرار الحكم السّابق، أو إعطائها حكماً جديداً.

الحكم باعتبار الأصل؛ لأنّ الأصل هو اليقين، والشكّ لا يقطع اليقين، فاستصحاب الحال قاعدة اليقين، هذا إذا انعدم دليل الخروج عن الأصل، وأمّا إذا ثبت دليل النقل عن الأصل أخذت المسألة التي وقع فيها الشكّ -والتي هي فرع- حكماً جديداً، مع إمكان ردّها إلى الأصل بأساليب معلومة بين النّحاة.

ولتوضيح هذه الشروط يقال: الأصل في الأسماء الإعراب-وهو أصل من تجريد النحاة-و"كم" سواء أكانت خبريّة أم استفهامية اسم، فهل هي معربة أم مبنية؟ فيجواب: إذا لم يثبت دليل النقل عن الأصل حُكِمَ

(1) محمد سليمان عبد الله الأشقر: الواضح في أصول الفقه للمبتدئين، ص: 168.

(2) ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص 141، 142.

(3) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو، 137.

(4) حسن خميس الملخ: نظرية الأصل، والفرع في النحو العربي، ص: 183.

بإعرابها، ودليل نقل الأسماء من الإعراب إلى البناء هو شبه الحرف، أو تضمّن معناه، وكم إذا كانت استفهامية تضمّنت معنى حرف الاستفهام، فتُبْنَى لتضمّنها معنى الحرف»⁽¹⁾.
ومن هذا المثل يتّضح أنّ الاستصحاب لا يأتي بحكم جديد، ولا يقوى على الثبات أمام دليل ثابت، ولذلك عدّه بعض المحدثين دليلاً سلبياً، يصلح حجة لاستمرار الأحكام على أصلها ما لم يثبت نقلها بدليل⁽²⁾ بل إن من المحدثين من لا يعدّه أصلاً نحوياً، ويورده ضمن العلل النحويّة؛ لكونه يصلح أن يُعْتَلَّ به على صحّة الأحكام، لا على إقرار أحكام جديدة⁽³⁾.

وعلى العموم، ومهما وقع من جدل في حجيّة الاستصحاب؛ فليس لنا إلّا التسليم برأي علماء أصول النحو المتقدّمين من حيث اعتباره دليلاً نحوياً، وإن كان من أضعف الأدلّة.
3. ظواهر متعلّقة باستصحاب الحال:

تتّصل باستصحاب الحال في جانبه التطبيقي ظواهر عديدة منها: أصل الوضع، والعدول عن الأصل، والرّد إلى الأصل، والتّنبية على الأصل المهجور "المتروك".
وقد مثّل النحاة المتقدمون لهذه الظواهر وتوسعوا في بسط أمثلتها، ومن ذلك ما نجده ماثوفاً في خصائص ابن جني، غير أنهم لم يعرضوا لها بالتعريف والشرح النظري.
وقلة التّنظير لهذه الظواهر قديماً لا تدلّ عن عجز في فهم القدامى، بل على العكس من ذلك؛ فإجادتهم تطبيقها في كتبهم خير دليل على فقههم دقائقها، وتمكّنهم من إدراكها إدراكاً دقيقاً، لكنّها صارت في فترة لاحقة غامضة على من جاء بعدهم، وأصبحت أحوج ما تكون إلى الشّرح، ورفع الغموض عنها.
ولعلّ الفضل في تحديد مفاهيمها يعود للمحدثين، وفي مقدّماتهم تمام حسان في كتابه "الأصول"، وقد كان معتمداً الأساس لاستجلاء مفاهيم اصطلاحات الظواهر المتعلّقة بالاستصحاب.

1.3 أصل الوضع:

يقصد بالأصل: ما جرّده النّحاة بالاستقراء النّاقص الذي أجروه على الكلام الفصيح، ثم جعلوه مقيساً عليه ما ظل مطّرداً، وردّوا إليه ما تفرّع منه بحسب منهجهم⁽⁴⁾.
وأما أصل الوضع: فإنّما أن يكون أصل وضع الحرف، أو الكلمة - بأقسامها الثلاثة الاسم والفعل والحرف - أو الجملة.

(1) ابن الأنباري: أسرار العربية، ص: 196.

(2) حسن خميس الملق: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص: 184.

(3) حسام أحمد قاسم: الأسس المنهجية للنحو العربي "دراسة في كتب إعراب القرآن"، ص: 399 و: شعبان العبيدي: التعليل اللغوي في كتاب سيبويه، ص: 208.

(4) تمام حسان: الأصول، ص: 215.

أ. أصل وضع الحرف (الصوت): يقصد به المخرج الأصلي للصوت، وكذا مجموع الصفات التي يكتسبها حينما يُنطق به منفرداً⁽¹⁾، مشكلاً بسكون بعد همزة مكسورة، مثل قولنا: إنْ، وتتخذ أصل وضعها بوصفها على أنها تنطق من اللثة، وتكون أنفية، ومجهورة، ومرققة، وهكذا الحال بالنسبة للأصوات الأخرى.

ب. أصل وضع الكلمة: الكلمة من حيث هي لفظ مفرد يدلّ على معنى بالوضع، ينتج أصل وضعها من تلاحم بنيتين اثنتين هما: "البنية المعجمية": والتي تمثّل أصل الاشتقاق، و"البنية الصرفية": التي هي أصل الصيغة، وتمثّل هيئة الكلمة في حركاتها، وسكناتها، وأصول حروفها⁽²⁾.

ولاستجلاء ذلك نمثّل بكلمة "معبود" فأصل اشتقاقها هو "ع ب د"، وهو ما تحيلنا عليه المعجمات اللغوية، وأمّا أصل الصيغة فهو "مفعول"؛ والتي تدلّ على من وقع عليه فعل الفاعل. ومن تلاحم هاتين البنيتين تنتج كلمة "معبود" على أصل وضعها، مادام أنها التزمت أصل الاشتقاق وأصل الصيغة، ولم تخالفهما.

ومن أصول الكلمة أيضاً أن تكون على ثلاثة أحرف، حروفها مرتّبة على "فعل"، وأن تحافظ على أصولها بحسب اشتقاقها، وأن تتحقّق حروفها الزائدة بحسب صيغتها، فلا إبدال، ولا إعلال، ولا قلب، ولا حذف. ج. أصل وضع الجملة "التركيب الإسنادي": وأمّا أصل وضع الجملة؛ فقد جرّد لها النحاة أصلاً يتكون من ركنين هما: المسند إليه، والمسند، وما زاد عنهما سمّوه: فضلة، وعدّوه غير أساسي في أصل وضعها⁽³⁾.

ويضاف إلى ذلك ضوابط رئيسة منها: الإفادة، والالتزام الرتبة، ووجوب الذكر والإظهار، والوصل، فإذا خالفت الجملة هذه الأصول ردّت بالتأويل إلى الأصل.

2.3 العدول عن الأصل:

يقصد بالعدول عن الأصل خروج الحرف، أو الكلمة، أو الجملة عن الأصول التي جرّدها النحاة. أ. العدول عن أصل وضع الحرف (الصوت): يكون بتغيير يلحق مخرجه، وبعض صفاته الأصلية، وذلك بسبب تركيبه مع حروف أخرى، فصوت النون مثلاً قد يخرج عن أصله في كلمة: "يَنْبَغِي"؛ إذ يمال بمخرجها إلى مخرج الميم؛ لاتّصال الباء بها، فكأنّنا نقول "يَنْبَغِي"، وفي هذا عدول عن الأصل. ويظهر العدول عن أصل وضع الحرف في مواضع القلب، والإخفاء، والإدغام، والإمالة⁽⁴⁾، وما إلى ذلك من الظواهر المتعلقة ببنية الكلمة، وبتكوين حروفها.

(1) حسن خميس الملق: نظرية الأصل، والفرع في النحو العربي، ص: 124.

(2) تَمَام حَسَن الْأَصُول "دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي"، ص: 131، 132.

(3) تَمَام حَسَن الْأَصُول "دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي"، ص: 138 و: حسن خميس الملق: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص: 112، 113.

(4) تَمَام حَسَن الْأَصُول "دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي"، ص: 144.

ب-العدول عن أصل وضع الكلمة: ويكون بتغيّر يلحق إحدى البنيتين الاشتقاقية، أو الصرفية "الصيغة"، أو كليهما معاً.

ومثال الخروج عن أصل الاشتقاق: كلمة "مال" فيها عدول عن أصلها "مَيْل"؛ مع حفاظها على أصل الصيغة "فَعَلَ"؛ والعدول الواقع جاء بالإعلال؛ بقلب الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فصارت "مَال". ومثال الخروج عن أصل الصيغة ما يقال عن الفعل "اَطْرَدَ" على وزن "اقْعَلَ"، وأصل صيغتها "اَطْرَدَ" على وزن "افتعل" التي خرجت عنها، مع حفاظها على أصلها الاشتقاقي "ط ر د"؛ وما وقع فيها أن التاء الزائدة في الصيغة أبدلت طاءً، وأدغمت في الطاء الأصلية، فصارت بلفظ "اَطْرَدَ".

3.3 الرد إلى الأصل: (التأويل).

تتصل ظاهرتا العدول عن الأصل، والرد إلى الأصل اتصالاً وثيقاً؛ ذلك أنّ الرد إلى الأصل لا يكون إلّا بعد العدول عنه. ويعبّر عن ظاهرة الرد إلى الأصل بمصطلح آخر هو: "التأويل". والرد إلى الأصل يكون بإعادة صياغة الكلمات، والجمل صياغة تتفق والقواعد النحوية، التي أجمع النحاة على عدم مخالفتها.

وعلى هذا، فالتأويل يقع في الكلمات والجمل؛ لأنّ الحرف (الصوت) يظل معدولاً به في النطق، ويردّ إلى أصله في الخط فحسب⁽¹⁾، مثل كلمة: "يَنْبُحُ" فالنون فيها يمال بها إلى صوت الميم؛ إلّا أنّها في الخط تردّ إلى أصلها نوئاً.

وأما الرد إلى أصل وضع الكلمة؛ فيكون بالتزام تحقيق حاصل تقاطع البنيتين: المعجمية: (أصل الاشتقاق)، والصرفية (أصل الصيغة)⁽²⁾.

فإذا قلنا مثلاً: "كِسَاءٌ" وعلمنا أنّ أصل اشتقاقها (ك س و)، وأصل الصيغة (فَعَالٌ)، فالأصل المجرد لها يكون: "كِسَاوٌ"، لكنها وردت "كِسَاءٌ" فخرجت عن أصل وضعها؛ ولذلك تردّ إلى أصلها، فنقول: أصل: كِسَاءٌ: كِسَاوٌ، فلمّا وقعت الواو متطرّفة بعد ألف زائدة قلبت همزة.

فردّ الكلمة إلى أصلها يكون بذكر الكيفية التي تمّ بها العدول إمّا بالإعلال، أو الإبدال، أو القلب المكاني، أو الحذف، حتى نتوصل إلى الأصل المجرد الناتج عن تقاطع أصل الاشتقاق، وأصل الصيغة.

والردّ إلى أصل وضع الجملة يتمّ -كذلك- بذكر الأسلوب الذي تمّ به العدول، ثم إعادة صياغة التركيب بحسب ما تفرضه القواعد: فإذا وقع العدول بالحذف جاء الرد إلى الأصل بإعادة الذكر، وإذا كان بالإضمار جاء الرد إلى الأصل بالإظهار، وإذا كان بالفصل ردّ إلى الأصل بالوصل، أو التقديم، والتأخير جاء الرد إلى الأصل بإعادة الترتيب، وفق ما يحكم مراتب الكلم في الجملة، أو بالحمل على المعنى، وما إلى ذلك من أساليب الرد إلى الأصل المتعلقة بإعادة الصياغة⁽³⁾.

4.3 التنبيه على الأصل المتروك: "المهجور":

(1) تمام حسّان: الأصول "دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي"، ص: 158.

(2) مر. ن، ص: 159، 160.

(3) علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص 122، وما بعدها.

يكون التنبيه على الأصل المهجور في الاستعمالات اللغوية التي استمرّ العرف بخلاف الأصل فيها -وهذا الأصل طبعاً من تجريد النحاة كونه مطّرداً- فتردّ بعض الاستعمالات وفق ذلك الأصل المهجور؛ لئلا يُجهل، وفي هذا يقول ابن مالك: «من عادة العرب في بعض ما له أصل متروك، وقد استمر العرف بخلافه أن ينهوا على ذلك الأصل لئلا يجهل»⁽¹⁾.

وقد يكون التنبيه على الأصل المهجور في الكلمة كما في الجملة.

ومن أمثله في الكلمة قول العرب: اسْتَحْوَذَ واسْتَنْوَقَ واسْتَتَيْسَتْ وأَغْيَلَتْ، وكلّها أفعال ثابتة بالسماع، بقي فيها حرف العلة صحيحاً بالرغم من وجود موجب الإعلال؛ وهو تحرك حرف العلة وانفتاح ما قبله، وهي دلائل على أصل مهجور، وهو بقاء حرف العلة على أصله، وبقيت ثابتة في السماع تنبيهاً عليه، فعلم منها أن أصل: قال: قول وأصل مال: ميل.

ومن أمثلة التنبيه على الأصل في الجمل: مجيء خبر "عسى" اسماً مفرداً صريحاً، تنبيهاً على أنه الأصل في خبرها، نحو قول العرب: "عسى الغوير أبؤساً"، وإن كان العرف استمر بخلافه؛ بأن يكون جملة فعلية مصدرية بأن، من ذلك قوله تعالى: { عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنَّ بِالْفَتْحِ } فعلم من "أبؤساً" أن أصل: أن يأتي بالفرج هو آتياً بالفرج.

هذا مجمل القول في الظواهر المتعلقة باستصحاب الحال، والتي ما عرضنا لها إلا لتوضيحها قبل تلمس صورها في كتاب إعراب الحديث لابن مالك، على نحو ما سنعرض له فيما يأتي.

4. صور استصحاب الحال عند ابن مالك:

الحديث عن استصحاب الحال عند ابن مالك حديث عن الظواهر المتعلقة به من مثل: العدول عن الأصل، والتنبيه إلى الأصل، والرد إلى الأصل، وما إلى ذلك من المصطلحات التي تتصل بهذا الأصل النحوي، والتي يكثر دورها في كتب النحويين المتقدمين؛ الذين تأتي أحكامهم مبنية على الحجة، والدليل النقلي والعقلي. وابن مالك لم يشذ عن هذا الإطار العام؛ من حيث إثبات آرائه بالأدلة المتعارف عليها بين جمهور النحاة.

والظاهر من كثرة ورود هذه الظواهر في كتابه أنه يعتد باستصحاب الحال، ويستند إليه في إثبات الأحكام، ويحتكم إليه في رد بعضها، ثم إنه على دراية كبيرة بشروط هذا الأصل النحوي، ومستلزماته، وكذا القواعد المتعلقة به؛ خاصة ما يعرف بـ: قواعد التوجيه - والتي هي ضوابط منهجية وضعها النحاة ليلتزموا عند النظر في المادة اللغوية عند استنباط الأحكام⁽²⁾ والتي تنم عن قدرة النحوي، ودرايته الدقيقة بما يحتاجه علم النحو، بل الجدل النحوي، وكذا الإتيان بالحجة والدليل، لا الانقياد إلى مجرد التقليد؛ ذلك أن أحكام النحويين -ومنهم ابن مالك- «لم تكن تصدر عن موقفه الشخصي، أو عن قدرة ذهنية فردية،

(1) ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، 393/1

(2) تمام حسن: الأصول، ص 209.

تبعاً لقدرة كل نحويّ، وذكائه الشخصي في استنباط الأحكام، بقدر ما كانت تصدر عن تقيّد ههذه القواعد العامة، التي يتفقون فيما بينهم عليها⁽¹⁾.

وفيما يلي عرض لنماذج ممّا خلصنا إليه، بعد تتبع ظواهر استصحاب الحال عند ابن مالك، ممّا استند إليها في توجيه الأحاديث المشككة الواقعة في متن صحيح البخاري، وإثبات صحّتها بوجه من الوجوه.

1.4 العدول عن الأصل:

ورد في كتاب "شواهد التوضيح، والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" لابن مالك استعمال لغوية خارجة عن أصل الوضع سواء في الكلمات، أو الجمل. وقد أقرّ المصنّف صحّتها بالرغم من عدولها عن الأصل؛ لتحقيق علّة العدول عن الأصل، وفق ما يتعلّل به النحاة.

أ- العدول عن أصل وضع الكلمة: ومن صور العدول عن الأصل في مدوّنّة الدراسة ممّا يتعلق بالكلمة

ما يلي:

• جاء في الحديث قول عائشة رضي الله عنها: «كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَرَّ»⁽²⁾.

في قولها: "تَتَزَرَّ": عدول عن أصل وضع الفعل؛ ذلك أن الأصل أن يقال: تَأْتَزَرُ؛ لأن الفعل كان على وزن "أَفْتَعَلَ"، وفأؤه همزة سلمت من الإبدال، إلّا إذا وقعت بعد همزة الوصل سواء بها، فتبدل "ياء" نحو: "اَيْتَمَرَ"، وألفاً بعد همزة المتكلم نحو: أَتَمَرُ⁽³⁾.

والأصل في: "تَتَزَرَّ" أن يقال: "تَأْتَزَرُ" -وهي حاصل تقاطع أصل الاشتقاق (أَزَرَ)، وأصل الصيغة "أَفْتَعَلَ"؛ لأنها لم تقع بعد همزة وصل مبدوء بها، ولا همزة المتكلم، فوجب إذاً تصحيحها.

وقد وقع العدول عن الأصل في أصل الاشتقاق بإبدال الهمزة تاءً، ومع هذا عدّ ابن مالك استعمالها على هذا النحو: "تَتَزَرَّ" - بإبدال همزتها تاءً - صحيحاً؛ لورود السماع بها.

• وفي حديث عمر رضي الله عنه -: «وَمَا لَنَا وَالرَّمْلِ، إِنْ كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ»⁽⁴⁾. جاء في بعض النسخ قوله: "رَأَيْنَا".

الأصل في: "رَأَيْنَا": "رَأَيْنَا"، فعدل بها عن أصلها الاشتقائي "رَأَى" -الذي مضارعه يرأى- إلى "رَأَى"؛ بإبدال الهمزة ياءً، ومع هذا فاستعمالها صحيح «لأن من رواه بياءين رأينا حملة على رياء، وهو المصدر»⁽⁵⁾.

(1) محمد سالم صالح: أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، ص: 453.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ح: 302، ص: 69.

(3) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 182.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الرمل في الحج، والعمرة، ح: 1605، ص: 691.

(5) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، 183.

والأصل في رياء: رياء، فقلبت الهمزة ياء لانفتاحها، وكسر ما قبلها، ثم حُمِلَ الفعل: رايينا على المصدر: رياء - وإن لم يتحقق شرط الإبدال؛ إذ لم توجد كسرة قبل الهمزة المقلوبة ياء؛ ليجري الباب على سنن واحد.

ب- العدول عن أصل التركيب: ومن صورهِ ما يأتي:

• جاء في قول النبي ﷺ لورقة بن نوفل: أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟⁽¹⁾.

ففي الحديث تقديم لحرف الاستفهام وهو: الهمزة على حرف العطف الواو، والأصل تقديم حرف العطف على الهمزة، كما يتقدّم على غيرها من أدوات الاستفهام، نحو قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾⁽²⁾، و: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾⁽³⁾.

فإن الأصل أن يجاء بالهمزة بعد العاطف - كما جيء بعده بأخواتها - فكان يقال في: ﴿فَتَطْمَعُونَ﴾⁽⁴⁾، و: ﴿أَفَكُلَّمَا﴾⁽⁵⁾، ﴿فَتَطْمَعُونَ﴾، و: ﴿فَأَكُلَّمَا﴾⁽⁶⁾؛ ذلك أنّ أداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام، وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل، والعاطف لا يتقدّم عليه جزء ما عطف؛ لكن الهمزة خرجت عن هذا الأصل، وتقدّمت على حرف العطف، وحتى لا يخالف النحاة أصولهم؛ قدّروا بين الهمزة، وحرف العطف جملة معطوفة خُذِفَتْ، وهذا ما ذهب إليه الزمخشري في: "الكشاف"⁽⁷⁾.

ولكن ابن مالك أقرّ هذا العدول، وذهب إلى أن الهمزة خُصّت بتقديمها على العاطف تنبيهاً على أنها أصل أدوات الاستفهام؛ لأن الاستفهام له صدر الكلام⁽⁸⁾.

• وروى ابن عباس -رضي الله عنهما- عن الرسول ﷺ قال: «وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -لأهل المدينة ذَا الحليفة، ولأهل الشام ذَا الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، فهنّ لهنّ، ولمنّ أتى عليهنّ من غير أهليهنّ»⁽⁹⁾. قال ابن مالك: «أما الضمير في قوله: "لهنّ" فكان حقه أن يكون هاء وميمًا، فيقال: "هنّ لهم؛ لأن المراد "أهل المواقيت"، فاللائق بهم ضمير الجمع المذكور»⁽¹⁰⁾.

ومع هذا، فالكلام حسبه صحيح - وإن عُذِلَ به عن الأصل - وسبب العدول تحصيل التشاكل للمتجاورين⁽¹¹⁾، وهما: "هن، ولهم"، فأبدلت الميم في: "لهم" نونًا؛ لتشاكل نون: "هن".

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب حدثنا يحيى بن بكير، ج: 3، ص: 8.

(2) سورة آل عمران: 101

(3) سورة الأنعام: 81

(4) سورة البقرة: 75

(5) سورة البقرة: 87

(6) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 10، 11.

(7) الزمخشري: الكشاف، 87/1.

(8) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 12.

(9) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب مهل أهل الشام، ج: 1526، ص: 284.

(10) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 74.

(11) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: 75.

2.4 الرد إلى الأصل:

يكثر في كتاب إعراب الحديث لابن مالك قوله: "والأصل أن يقال كذا"، و: "الأصل كذا..."، وذلك أن هذه التراكيب والكلمات الواردة في الكتاب -والواقعة في متن صحيح البخاري- مخالفة لأصول الوضع المتعارف عليها بين جمهور النحاة؛ بخاصة المتعلقة بالتركيب: (الجملة). ولذا حاول أن يردّها إلى أصلها بإعادة صياغتها وفق أساليب التأويل المعروفة، وهو في ذلك كلّ لا يحكم بخطأ هذه النصوص، وإنّما بصحّتها، وما ردّها إلى أصلها إلا ليرفع الإشكال عنها؛ من حيث كونها مخالفة للمتعارف عليه، والمطرّد من الأحكام؛ ذلك أن هذا العدول إنّما هو عدول أفصح العرب قاطبة: "محمد" ﷺ -فكلامه حجة، وإن خالف المطرّد من أحكام النحاة.

وأما صور الردّ إلى الأصل في الكتاب؛ فقد توزعت بين الرد إلى أصل وضع الكلمة، والرد إلى أصل وضع التركيب.

1.2.4 الرد إلى أصل وضع الكلمة:

• جاء في حديث النبي (ﷺ) لورقة بن نوفل قوله: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟»⁽¹⁾.
والأصل في قوله: مُخْرِجِي أن يقال: "مُخْرِجُوِي" فهو اسم فاعل من الفعل: "أَخْرَجَ"، وهو "مُخْرِجٌ"، ثم جُمع جمع مذكّر فصار "مُخْرِجُونَ"، وأضيف إلى ياء المتكلم، فصار "مُخْرِجُوِي".
فلما اجتمعت واو ساكنة وياء، أُبدلت الواو ياءً، أي: "مُخْرِجِي"، ثم أُدغمت في الياء، فصارت: "مُخْرِجِي"، وأُبدلت ضمة الجيم كسرةً، تكميلاً للتخفيف، فصارت: "مُخْرِجِي"⁽²⁾.
• جاء في حديث آخر قوله ﷺ: «وَلَكِنْ خُوَّةُ الْإِسْلَامِ»⁽³⁾، والأصل أن يقال: «لَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ». فخرجت كلمة "خُوَّة" عن أصل وضعها؛ بحذف الهمزة منها، وإنما حذفت الهمزة لأن حركتها-وهي الضمة-نُقلت إلى النون الساكنة قبلها عند النطق، وحُذِفَت الهمزة الساكنة، فصارت عند النطق: «لَكِنْ خُوَّةُ الْإِسْلَامِ»⁽⁴⁾.
والأصل أن تحذف الهمزة لفظاً فحسب، إلّا أنها حُذِفَت خطأً كذلك للإتباع.
• أصل: "مَهْ" في الحديث من قول الله تعالى للرحم «مَهْ؟»⁽⁵⁾. "ما" الاستفهامية حذفت ألفها، ووقف عليها بهاء السكت⁽⁶⁾.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب حدثنا يحيى بن بكير، ح: 3، ص: 8.

(2) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 13.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي (ص)، باب قول النبي (ص): «سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، ح: 3654، ص: 677.

(4) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 82.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة محمد (ص)، ح: 4830، ص: 929.

(6) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 215.

2.2.4 الرد إلى أصل وضع التركيب:

للنحاة في رد التراكيب الخارجة عن أصل الوضع أساليب معلومة تنحصر في مجملها في دعوى إعادة صياغة التركيب. ولإعادة الصياغة صور متعارف عليها، تتراوح غالبا بين الحذف، والتقدير والزيادة، والتحريف، والتقديم والتأخير، والفصل، والحمل على المعنى. و"ابن مالك" في رده التراكيب إلى أصلها لم يخرج عن هذه الأساليب المذكورة آنفا. ويمكن حصر أساليب رده إلى الأصل على ما يأتي:

أ- الحذف والتقدير: دعوى التقدير مظهر من مظاهر التأويل، وهي كغيرها من صور التأويل تنبع من محاولة النحاة تصحيح النصوص التي يجب قبولها؛ والتي لا تفي في الوقت نفسه بما تفرضه القواعد من الأحكام، والتقدير يتم بافتراض أبعاد في النص غير موجودة فيه⁽¹⁾. وهو إما يكون بإعادة ذكر ما حذف من الكلام، أو «بافتراض إعادة صياغة المفردات والجمل، وسبكها من جديد بهدف تصحيح الحركة الإعرابية»⁽²⁾، دون أن يقع فيها حذف. فأسلوب التقدير، والحذف يبني على تصوّر سقوط بعض أجزاء المادة اللغوية من التركيب، ثم إعادة صياغتها.

وللحذف مواضع مطّردة، تناولها النحاة بالتفصيل في مواضع القسم، والشرط والعطف، والصلة والحال، والمفعول به والمصادر، والظروف، والجار والمجرور⁽³⁾ وفيما عدا هذه المواضع؛ فالحذف غير مطرد. ومن صور توارده في كتاب إعراب الحديث لابن مالك ما جاء في توجيهه أحاديث كثيرة، اكتفينا منها بالتمثيل، لا الاستقصاء التام لكثرتها.

• حذف الفعل، أو ما ينوب عنه: ومن صوره ما جاء في الحديث من قوله -ﷺ-: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعَةً فَخَامِسٍ، أَوْ سَادِسٍ»⁽⁴⁾.

حيث تضمن هذا الحديث حذف فعلين، وعاملي جرٍّ باقٍ عملهما بعد "إن"، وبعد: "الفاء"، والتقدير: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ قَامَ بِأَرْبَعَةٍ فَلْيُذْهِبْ بِخَامِسٍ، أَوْ سَادِسٍ"⁽⁵⁾. فحذف "قام، والباء" في "أربعة، ويذهب، والباء" في "خامس".

(1) علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص: 247، 248.

(2) مر، ن، ص: 249.

(3) ينظر تفصيل القول في هذه المسائل عند: علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص: 261.

(4) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب السمرة مع الضيف، والأهل، ح 602، ص: 121.

(5) ينظر: الشواهد، ص: 94.

• حذف الفاء والمبتدأ معاً من أسلوب الشرط: من ذلك ما جاء في قول النبي ﷺ لسعد: «إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً»⁽¹⁾.

فالأصل أن يقال: إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ، فهو خير من أن تتركهم عالة⁽²⁾ فحذف فاء جواب الشرط، والضمير "هو" الواقع مبتدأ؛ ذلك أن من أحكام إن الشرطية إذا وقع جوابها جملة اسمية: أن تقترن بالفاء وجوباً، مع ثبوت المبتدأ، وأما "خير" فخير للمبتدأ المحذوف "هو"، والجملة الاسمية في محل جزم جواب الشرط لإن.

• حذف المضاف إليه: من ذلك ما جاء في قول النبي ﷺ: «أَوْحِي إِلَيَّ أَنْتُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ»⁽³⁾.

فحذف من الحديث ما كان مضافاً إلى "مثل"، وهو بتقدير: "فتنة الدجال"، وتُرك على الهيئة التي كان عليها قبل الحذف، وهو التنكير بلا تنوين. وإنما جاز الحذف لدلالة ما بعده عليه، وهو قوله: قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وصُلح للدلالة من أجل مماثلة المحذوف المذكور لفظاً، ومعنى.

ب- الزيادة: في مقابل اعتماد "ابن مالك" على دعوى "الحذف والتقدير" -بَعْدَهَا أَسْلُوبًا هَامًا من أساليب الرّد إلى الأصل- اعتمد على أسلوب "الزيادة"؛ الذي يقوم على حذف عناصر من النص؛ لوقوعها في مواضع تخالف أصل التركيب المتفق عليه.

فدعوى الزيادة هذه هي الجانب المكمل لدعوى الحذف، فإنها تبدأ من الصورة الذهنية للنص، وليس من النص نفسه، ومن ثم فإنها تجرّده من خصائصه، وتغفل مقوماته⁽⁴⁾.

والزيادة في التراث اللغوي اصطلاح يمتدّ من البحث الصرفي إلى البحث النحوي، ويشمل بذلك المفردات، والتراكيب.

وأما الزيادة في المفردات، فتعني عند الصرفيين: «إلحاق الكلمة من الحروف ما ليس منها، إمّا لإفادة معنى كألّف: ضارب، وواو: مضروب، وإما لضرب من التّوسع في اللغة نحو: ألّف: حمار، وواو: عمود وياء: سعيد»⁽⁵⁾.

ولها مواضع معلومة، وتحكمها قواعد خاصة. وحروف الزيادة في المفردات محدودة العدد، ومجموعة في قولنا: "سَأَلْتُمُونَهَا"، أو: الْيَوْمَ تَنْسَاهُ، أو: هَوَيْتُ السَّمَانَ.

(1) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب ميراث البنات، ح: 6733، ص: 1259.

(2) ينظر: ابن مالك، الشواهد، ص: 133.

(3) صحيح البخاري، كتاب الكسوف، باب صلاة النساء مع الرجال في صلاة الكسوف، ح: 1053، ص: 197.

(4) علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص: 267.

(5) السيوطي: الأشباه والنظائر، 252/1، 253.

وأما الزيادة في التركيب: فتعني دخول بعض العناصر على التركيب، مع إمكان الاستغناء عنها دون أن يختل المعنى - وإن كان النحاة مختلفين في معناها، ودلالاتها، ثم في مواضع وقوعها - وإنما تزداد توكيدا للمعنى فحسب⁽¹⁾.

ومن صور الزيادة في كتاب "شواهد التوضيح"، ما هذا بيانه:
ز دة "ال" في المضاف: جاء ذلك في توجيه "ابن مالك" لقول أبي هريرة رضي الله عنه «ثُمَّ قَدَّمَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ بِالْأَلْفِ دِينَارًا»⁽²⁾.

والوجه في قوله: "بالألف دينار" أن تكون الألف واللام زائدتين، ويكون: "الف" مضافا إلى: "دينار"⁽³⁾، وأصل الكلام: "فَجَاءَ بِالْفِ دِينَارًا".

ز دة من في الإيجاب، مع كون الجرور بها معرفة: ورد ذلك في توجيه قول عائشة رضي الله عنها: «كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوًا مِنْ كَذَا...»⁽⁴⁾.

والوجه الذي رآه المصنف في مجيء "نحو" بالنصب: أن تكون "من" زائدة، ويكون التقدير: "فإذا بقي قراءته نحوًا من كذا"، فـ: "قراءته" فاعل: "بقي"، مجرور لفظًا بمن الزائدة، مرفوع محلًا، وهو مصدر مضاف إلى فاعله⁽⁵⁾ - وهو: الهاء العائدة على القارئ-، و"نحو" مفعول به للفعل "بقي". على تقدير فإذا بقيت قراءته نحوًا من كذا.

ز دة أن مع كونها صبة: وذلك في قوله رضي الله عنه: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا»⁽⁶⁾.
فـ: "أن في هذا الموضع زائدة، مع كونها ناصبة"⁽⁷⁾ والأصل أن يقال: "لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا".

ج-الحمل على المعنى: يعدّ الحمل على المعنى من أهم أساليب تأويل النصوص المخالفة لقواعد التطابق من حيث الجنس والنوع - وهو بدوره يبدأ من الأحكام المتعارف عليها بين النحاة، ومحاولة إسقاطها على النص المخالف لها⁽⁸⁾، وذلك بأشكال وصور معلومة: كتأنيث المذكر، وتذكير المؤنث، وتصوّر معنى الواحد في الجماعة، والجماعة في الواحد، وفي حمل الثاني على لفظ قد يكون عليه الأول أصلاً كان اللفظ، أو فرعاً⁽⁹⁾.

(1) ابن يعيش: شرح المفصل، 129/8.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القروض، ح: 2291، ص: 412.

(3) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، الشواهد، ص: 59.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب تقصير، الصلاة، باب إذا صلى قاعدا، ح: 1119، ص: 207.

(5) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، الشواهد، ص: 127.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب من الكبائر من لا يستتر ببووله، ح: 216، ص: 54.

(7) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، الشواهد، ص: 150.

(8) علي أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، ص: 251.

(9) ابن جني: الخصائص، 413/2.

ومن صور الحمل على المعنى في الكتاب، ما بيانه على النحو الآتي:

• جاء في الحديث قول الرسول ﷺ: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»⁽¹⁾.

في قوله: «فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا» إشكال؛ حيث أُنْثِ الضمير العائد على: "الخير" وهو مذكر، فكان ينبغي أن يقول: «فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهُ» لكن المذكر يجوز تأنيثه إذا أُوْلَ بمؤنث كتأويل: "الخير" الذي تُقَدِّم إليه النفس الصالحة بـ: "الرحمة"، أو "بالحسن"، أو: "بالبسرى"⁽²⁾.

وفي هذا الحديث أُوْلَ المذكر بـ: مؤنث؛ فأوْلَ: "الخير" بـ: "الرحمة"، فجاز لذلك تأنيث الضمير العائد عليه في: "تُقَدِّمُونَهَا".

ومثله أيضا قوله ﷺ: «فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى دَوَاءٌ»⁽³⁾.

والجناح مذكر، فكان أولى أن يقال: "وَالْأُخْرَى دَوَاءٌ"، ولكن: "الجناح" في الطائر بمنزلة: "اليَد" في الإنسان، فجاز تأنيثه مؤوْلاً بها⁽⁴⁾.

• وجاء في الحديث قوله ﷺ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ»⁽⁵⁾.

والإشكال في هذا الحديث واقع في عود ضمير مؤنث في: "منها" على "العمل" وهو مذكر، والأصل أن يقال: أفضل منه.

والوجه فيه أن يكون أُنْثِ ضمير "العمل" لتأويله بـ: "حسنة"⁽⁶⁾. هذا فيما يتعلق بالحمل على المعنى لتأويل المذكر بمؤنث

وفي توجيه ثانٍ للحديث نفسه، قدّر ابن مالك تأنيث الضمير في: "منها" -مع عوده على مذكر- لتأوْل: "العمل" بـ: "الأعمال"، أي: لتأوْل المفرد بجمع، على تقدير قوله: ما الأعمال في أيام أفضل منها في هذه الأيام «فَالْأَلْفُ، وَاللَّامُ فِي: الْعَمَلِ لَاسْتِغْرَاقِ الْجِنْسِ، فَصَارَ بِهِمَا فِيهِ عَمُومٌ مُصَحَّحٌ لِتَأْوِيلِهِ بِجَمْعٍ»⁽⁷⁾.

• ومن تأويل المفرد بالجمع ما جاء في قول ابن عباس رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ، وَتَقَفِي، أَوْ تَقَفِيَّانِ، وَقُرَشِيٌّ، كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلَةٌ فَقَه قُلُوبُهُمْ»⁽⁸⁾.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنائز، ح: 1315، ص: 243

(2) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 84

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ح: 3320، ص: 612

(4) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 84

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، ح: 969، ص: 181

(6) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 117

(7) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 117.

(8) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة فصلت، باب قوله: (وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ)، ح: 4817، ص: 925

فالأصل أن يقال: "كثير شحم، وقليل فقه"؛ لأن: "الشحم والفقه مذكران، إلا أنه جاز تأنيث: "قليلة" و"كثيرة" لتأويل: "الشحم" بـ "الشحوم"، و: "الفقه" بـ: "الفهوم"⁽¹⁾ وجمع التكسير يجوز معه التأنيث، ويكون التقدير: كثيرة شحوم بطونهم، قليلة فهوم قلوبهم.

3.4 التنبيه على الأصل المتروك:

وجّه "ابن مالك" بعض الاستعمالات اللغوية الواردة في صحيح البخاري باعتماد ظاهرة التنبيه على الأصل المتروك، والتي تأتي -كما سلف الذكر- في الاستعمالات التي استمر العرف بخلافها -مع كون هذه الاستعمالات في الغالب هي الأصل، فتكون هذه الاستعمالات منبهة على الأصل المتروك. ومن صورها: وقوع خبر "جعل" وأخواتها مفردا، وجملة اسمية، وجملة من فعل ماض: "جعل" من أفعال الإنشاء، وحقّ خبرها أن يكون فعلاً مضارعاً -كغيرها من أفعال الإنشاء- فيقال مثلاً: "جَعَلْتُ أَفْعُلُ كَذَا"، وهذا هو الشائع.

إلا أنه وقع في بعض الأحاديث أن جاء خبرها جملة فعلية مصدرية بـ: "كلّما"، وذلك في قوله ﷺ: «فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ»⁽²⁾.

كما وقع خبرها ظرفاً في قول صاحب ﷺ: «فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا»⁽³⁾. فخرجت هذه الأحاديث عن أصل الوضع، وخالفت الاستعمال المطرد؛ إذ لم يقع خبر "جعل" فعلاً مضارعاً، وإنما وقع خبرها جملة فعلية مصدرية بـ: "كلّما" في الحديث الأول، تنبيهاً على أصل متروك: «وذلك أن أفعال الإنشاء، وسائر أفعال المقاربة مثل: كان في الدخول على المبتدأ والخبر، فالأصل أن يكون خبرها مثل خبر: كان" في وقوعه مفردا، وجملة اسمية، وجملة فعلية، وظرفاً؛ فترك الأصل في هذه الأفعال - أفعال المقاربة - والتزم بكون الخبر فعلاً مضارعاً، ثم نبّه شذوذاً على الأصل المتروك»⁽⁴⁾ حيث وقع خبرها مفرداً في "عَسَيْتُ صَائِماً"، و"ما كِدْتُ آيياً"⁽⁵⁾.

وجملة اسمية في قول الشاعر: [بحر الوافر]⁽⁶⁾.

وَقَدْ جَعَلْتُ قُلُوصُ بَنِي زِيَادٍ *** مِنْ الْأَكْوَارِ مَرْتَعُهَا قَرِيبٌ

(1) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص 86

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، ح: 1386، ص: 255

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة الشعراء، باب: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ)، ح: 4770، ص: 209.

(4) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 79

(5) ابن مالك: شرح التسهيل 393/1

(6) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 79

وخبر: "جَعَلْتُ" قوله: "من الأكوار مرْتَعُها قَرِيبٌ"، وهي جملة اسمية، تقدّم فيها الجار والمجرور المتعلقان بالخبر، والتقدير: "مَرْتَعُها قَرِيبٌ من الأكوار". كما وقع خبرها جملة فعلية، على نحو ما هو وارد في الأحاديث المذكورة آنفاً.

وكل شاهد وقع فيه خبر "جعل" جملةً اسميةً، أو فعليةً أو ظرفاً فيه تنبيه على الأصل المتروك.
ب- اتصال نون الوقاية باسم الفاعل: جاء في الحديث قول النبي ﷺ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي؟»⁽¹⁾ كذا في ثلاثة مواضع في أكثر النسخ.

قال ابن مالك: مقتضى الدليل أن تصحب نون الوقاية الأسماء المعربة، المضافة إلى ياء المتكلم؛ لنفيها خفاء الإعراب⁽²⁾ والمطرّد أن تلحق هذه النون الأفعال المتعدية سواء أكانت ماضية، أم مضارعة⁽³⁾، فلما منعوا اتصالها بالأسماء المعربة كان ذلك كأصل متروك، فنبهوا عليه في بعض الأسماء المعربة المشابهة للفعل⁽⁴⁾.

من ذلك قول الشاعر: [بحر الطويل]⁽⁵⁾.

وليس بمعييني، وفي الناس مُمتع *** صَدِيقٌ إذا أَعْيَا عليّ صَدِيقٌ
ومثله قول الآخر: [بحر الطويل]⁽⁶⁾.

وليس الموافيني ليرقد حَائِبًا *** لَهُ أَضْعَافٌ مَا كَانَ أَمَلًا
ومنه قول النبي ﷺ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي؟».

والشائع ألاّ تتصل نون الوقاية بالأسماء المعربة، فكان يقال بمقتضى ذلك في: "صادقوني": "صادقي"، وفي: "مُعَيِّنِي"، "مُعَيِّنِي"، وفي "الموافيني": "الموافي".

وما ثبت نقله من الشواهد، واتصلت فيه نون الوقاية بالأسماء المعربة جاء شذوذاً، وتنبيهاً على أصل متروك؛ لأن الأصل أن تصحبها لتقيمها خفاء الإعراب، فقايل: "صادقوني" مثلاً باتصال النون، ظهرت عليه علامة الإعراب وهي واو الجماعة، وهي علامة الرفع، وأما قائل: "صادقي"، فعلمة الإعراب غير ظاهرة، ومن ثمة كان الأصل اتصال النون بالأسماء المعربة، وإن استمر العرف بخلاف ذلك.

5. خاتمة

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الطب، باب ما ذكر في: سَمِ النبي (ص)، ح: 7775، ص: 1107.

(2) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 118.

(3) ابن مالك: شرح التسهيل، 1/139.

(4) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 118.

(5) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 118.

(6) ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 119.

تضمّن المقال عرض نماذج من الظواهر المتعلقة بـ: استصحاب الحال - من حيث كونه دليلاً معتبراً من أدلة النحو - الواردة في كتاب إعراب الحديث لابن مالك، استند إليه لرفع الإشكال عن الأحاديث الواردة في متن صحيح البخاري، وإثبات صحّتها. وهو في ذلك لم يخرج عن عرف النحاة في الاعتداد بهذه الظواهر، ولم يخالفهم في منهجهم العام، وإن كانت الأحاديث التي وجّها وفق هاته الظواهر، ممّا ظنّ به اللحن من كلامه ﷺ، وهو من اللحن براء.

6. قائمة المراجع

- ابن الأنباري، ط1، 1995، أسرار العربية، تح: فخر صالح قدارة، لبنان، دار الجيل.
- ابن الأنباري، ط2، 1971، الإعراب في جدل الإعراب وملع الأدلة في أصول النحو، تح: سعيد الأفغاني، لبنان، دار الفكر.
- ابن الأنباري، ط2005، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين والبصريين، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مصر، دار الطلائع.
- ابن جني، ط3، 1986، الخصائص، تح: محمد علي النجار، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ابن مالك الأندلسي، (د.س)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان، دار الكتب العلمية.
- ابن مالك الأندلسي، ط1، 1990، شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: عبد الرحمان السيّد، ومحمد بدوي، مصر، دار هاجر.
- ابن منظور، ط3، 1994، لسان العرب، لبنان، دار صادر.
- ابن يعيش، (د.س)، شرح المفصل، لبنان، عالم الكتب.
- أبو المكارم علي، ط1، 2007، أصول التفكير النحوي، مصر، دار غريب.
- الأشقر محمد سليمان عبد الله، ط2، 2004، أصول الفقه للمبتدئين، الأردن، دار النفائس.
- البخاري، ط1، 2002، صحيح البخاري، عناية وضبط: أحمد جاد، مصر، دار الغد الجديدة.
- تمام حسّان، 1991، الأصول "دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب"، المغرب، دار الثقافة.
- الزمخشري، ط2، 1977، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، تح: محمد مرسي عامر، مصر، دار المصنف.
- سالم محمد صالح، ط1، 2006، أصول النحو "دراسة في فكر الأنباري"، مصر، دار السلام.
- السيوطي، (د.س)، الاقتراح في علم أصول النحو، ضبط وتعليق: عبد الحكيم عطية، الأردن، دار البيروني.
- السيوطي، 1998، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح: أحمد شمس الدين، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- السيوطي، ط3، 1996، الأشباه والنظائر في النحو، مراجعة وتقديم: فايز ترجيني، لبنان، دار الكتاب العربي.
- العبيدي شعبان عوض محمد، ط1، 1999، التعليل اللغوي في كتاب سيويه، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس.
- الفيروز آبادي، ط7، 2003، القاموس المحيط، لبنان، مؤسسة الرسالة.
- قاسم حسام أحمد، ط1، 2000، الأسس المنهجية للنحو العربي "دراسة في كتب إعراب القرآن"، مصر، دار الآفاق العربية.
- محمّدة محمد، ط4، 1990، مختصر علم أصول الفقه الإسلامي، الجزائر، شركة الشهاب.

- الملمخ حسن خميس، 2001، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، 2001، الأردن، دار الشروق.
- النواجي أشرف ماهر، 2001، مصطلحات علم أصول النحو "دراسة وكشاف معجمي"، مصر، دار غريب.

7. Bibliography List

- ābn al-Anbārī, 1, 1995, Asrār al-‘Arabīyah, th: Fakhr Šālīḥ Qadārah, Lubnān, Dār al-Jīl.
- ābn al-Anbārī, 2, 1971, al-ighrāb fī jadal al-i‘rāb wa-Lam‘ al-adillah fī uṣūl al-naḥw, th: Said al-Afghani, Lubnān, Dār al-Fikr.
- ābn Jinnī, 3, 1986, al-Khaṣā’iṣ, th: Muhammad Ali al-Najjār, Miṣr, al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb.
- ābn Mālik al-Andalusī, (D. S), shawāhid al-Tawḍīḥ wa-al-taṣḥīḥ li-mushkilāt al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ, th: Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Lubnān, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- ābn manzūr, 3, 1994, Lisān al-‘Arab, Lubnān, Dār Šādir.
- al-Bukhārī, 1, 2002, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ‘Ināyat wa-ḍabaṭa: Ahmad Jād, Miṣr, Dār al-Ghad al-Jadīdah.
- āl’bydy Sha‘bān ‘Awaḍ Muḥammad, 1, 1999, al-Ta‘līl al-lughawī fī Kitāb Sībawayh, Lībiyā, Manshūrāt Jāmi‘at Qāryūnis.
- ālfyrwz Abādī, 7, 2003, al-Qāmūs al-muḥīt, Lubnān, Mu’assasat al-Risālah.
- ālmlkh Ḥasan Khamīs, 2001, Naẓarīyat al-aṣl wa-al-far‘ fī al-naḥw al-‘Arabī, 2001, al-Urdun, Dār al-Shurūq.
- ālnwājy Ashraf Māhir, 2001, muṣṭalaḥāt ‘ilm uṣūl al-naḥw "dirāsah wkshshāf m‘jmī", Miṣr, Dār Gharīb.
- āl’shr Muḥammad Sulaymān ‘Abd Allāh, 2, 2004, uṣūl al-fiqh lil-mubtadi‘īn, al-Urdun, Dār al-Nafā’is.
- al-Suyūfī, 1998, Ham‘ al-hawāmi‘ fī sharḥ jam‘ al-jawāmi‘, Th: Aḥmad Shams al-Dīn, Bayrūt, Lubnān, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- ālsywṭy, (D. S), al-Iqtirāḥ fī ‘ilm uṣūl al-naḥw, ḍabṭ wa-ta‘līq: ‘Abd al-Ḥakīm ‘ṭyyh, al-Urdun, Dār al-Bayrūnī.
- ālsywṭy, 3, 1996, al-Ashbāḥ wa-al-naẓā’ir fī al-naḥw, murāja‘at wa-taqdīm: Fāyiz trjyny, Lubnān, Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- ālzmkhshry, 2, 1977, alkshshāf ‘an ḥaqā’iq al-tanzīl wa-‘uyūn al-aqāwīl, th: Muḥammad Mursī ‘Āmir, Miṣr, Dār al-Muṣḥaf.
- ’bw al-Makārim ‘Alī, 1, 2007, uṣūl al-tafkīr al-Naḥwī, Miṣr, Dār Gharīb.
- Ibn al-Anbārī, 2005, al-Inṣāf fī masā’il al-khilāf bayna al-naḥwīyīn wa-al-Baṣrīyīn, th: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Qāhirah, Miṣr, Dār al-Ṭalā’i‘.
- Ibn Mālik al’ndlsī, 1, 1990, sharḥ Tas’hīl al-Fawā’id wa-takmīl al-maqāṣid, th: ‘Abd al-Raḥmān al-Sayyid, wa-Muḥammad Badawī, Miṣr, Dār Hājar.
- Ibn Ya’īsh, (D. S), sharḥ al-Mufaṣṣal, Lubnān, ‘Ālam al-Kutub.
- mḥmdh Muḥammad, 4, 1990, Mukhtaṣar ‘ilm uṣūl al-fiqh al-Islāmī, al-Jazā’ir, Sharikat al-Shihāb.
- -qāsm Ḥusām Aḥmad, 1, 2000, al-Usus al-manhajīyah lil-naḥw al-‘Arabī "dirāsah fī kutub i‘rāb al-Qur’ān", Miṣr, Dār al-Āfāq al-‘Arabīyah.

- sālīm Muḥammad Ṣāliḥ, 2006, uṣūl al-naḥw "dirāsah fī fikr al-Anbārī", Miṣr, Dār al-Salām.
- tmmām Ḥassān, 1991, al-uṣūl "dirāsah ibstmwlvjyh lil-Fikr al-lughawī 'inda al-‘Arab", al-Maghrib, Dār al-Thaqāfah.